الأمم المتحدة **A**/C.1/62/PV.25

المحاضر الرسمية



اللجنة الأولى

الجلسة **٥** ٢

الجمعة، ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، الساعة ٥٠/٠٠ نيو يو ر ك

الرئيس:

افتتحت الجلسة الساعة ٥١/٥١.

البنود من ٨٨ إلى ٥٠١ من جدول الأعمال (تابع)

البت في جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي

الرئيس (تكلم بالفرنسية): تتناول اللجنة، بعد ظهر هذا اليوم، مشاريع القرارات المدرجة في التنقيح ١ من ورقة العمل غير الرسمية رقم ٤، بدءا بمشاريع القرارات المقدمة في إطار المحموعة ٢، "أسلحة الدمار الشامل الأخرى". وبعد ذلك ستشرع اللجنة في البت مجموعة تلو المجموعة.

قبل أن أعطى الكلمة للممثلين الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات عامة أو في عرض مشاريع قرارات منقحة، أعطى الكلمة لمثل إندونيسيا.

السيد روديارد (إندونيسيا) (تكلم بالانكليزية): أود أن اقترح تصويبا تقنيا فيما يتعلق بالجلسة ٢٤ التي عقدت بعد ظهر أمس. وقبل أن نبت في مشروع القرار A/C.1/62/L.19/Rev.1 المعنون "معاهدة إنشاء منطقة حالية

من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا (معاهدة بانكوك)"، الذي اعتمد فيما بعد بتأييد كاسح من الدول الأعضاء، أعلن أمين اللجنة أن مشروع القرار تولى عرضه ممثل إندونيسيا. وبدلا من ذلك، كان ينبغي أن يقول إن مشروع القرار تولى عرضه ممثل إندونيسيا بالنيابة عن الدول الأطراف في معاهدة إنشاء منطقة حالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا والأعضاء أيضا في رابطة أمم جنوب شرق آسيا.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أحاطت أمانة اللجنة علما بالبيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا. ننتقل الآن إلى النظر في مشاريع القرارات المدرجة في التنقيح ١ من ورقة العمل غير الرسمية رقم ٤.

السيد إنغو إنغو (الكاميرون) (تكلم بالفرنسية): أود أن أبلغ اللجنة بتصويب تقيى فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/62/L.52/Rev.1. الإشارة الواردة في الفقرة ١٠ من مشروع القرار إلى التقدم الذي أحرزته اللجنة الاستشارية الدائمة في تنفيذ برنامج عملها "للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦"،

> يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأحرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرســـالها بتوقيـــع أحسد أعضاء الوفسد المعني إلى:Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

ينبغي أن يكون نصها في الواقع"للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٠". وتعيين مواقعها وتأمينها - أي ما يسمى المصادر المشعة كما ينبغي إزالة الحاشية في ذلك الصدد.

> الرئيس (تكلم بالفرنسية): نبت الآن في مشاريع القرارات المدرجة في إطار المجموعة ٢، على النحو الوارد في التنقيح ١ من ورقة العمل غير الرسمية رقم ٤، "أسلحة الدمار الشامل الأخرى". أعطى الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات فيما يتعلق بمشاريع القرارات تلك.

> السيد ديغيا (بربادوس) (تكلم بالانكليزية): أتكلم بإيجاز بالنيابة عن الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية لكي أُبلغ اللجنة بأن الجماعة الكاريبية قد قررت سحب الوثيقة A/C.1/62/L.53 التي تتضمن تعديلات على مشروع القرار A/AC.1/62/L.46/Rev.1 المعنون "منع حيازة الإرهابيين للمواد أو المصادر المشعة". وستوضح الجماعة الكاريبية موقفها بشأن مشروع القرار A/AC.1/62/L.46/Rev.1 في بيان عام عند البت في مشروع القرار.

> السيد دوبيل (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): أتكلم بخصوص مشروع القرار الذي قدمه وفد بلادي تحت الرمز A/AC.1/62/L.46 المعنون "منع حيازة الإرهابيين للمواد أو المصادر المشعة".

> وأود أن أذكّر اللجنة بأن مشروع القرار هذا يتبع القرار ٧٣/٦٠ - الصادر حول نفس الموضوع - الذي اتخذته الجمعية العامة بتوافق الآراء في عام ٢٠٠٥. وباستثناء إدخال بعض التحديثات، يهدف نص هذا العام إلى دعم أهداف القرار ٧٣/٦٠، ولا سيما بدعوة الدول إلى تعزيز قدراتها الوطنية لاكتشاف الاتجار غير المشروع بالمواد المشعة، وبالترحيب بالجهود المبذولة على الصعيدين الوطني والدولي للبحث عن المصادر غير المؤمنة و/أو غير الخاضعة للمراقبة

المهملة.

وفي المشاورات الأولى التي أجراها وفد بلادي أحطنا علما بمختلف الملاحظات المتصلة بمشروع القرار. وبالرغم من ذلك، أخبرتنا بعض الوفود أنما لا تزال تواجه صعوبات بخصوص بعض العناصر الموجودة بالنص، وأُحريت بعض التغييرات كتابة. ثم أجرى وفد بلادي مشاورات إضافية، جعلت من الممكن التغلب على جميع الصعوبات وتأكيد دعم الوفود لمشروع قرار يتناول مسألة تعتبر ذات أهمية بالغة للمجتمع الدولي برمته، ألا وهمي منع خطر الإرهاب الإشعاعي.

وقد أصغى وفد بلادي جيدا للبيان الذي أدلى به ممثل بربادوس، الذي أعلن فيه أنه قد سحب التعديلات التي قدمها بالنيابة عن الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية. ونود أن نشكر مندوب بربادوس والمحموعة التي يمثلها على موقفهم البنّاء. ونؤكد لهم أننا نتفهم الشواغل التي أعربوا عنها فيما يتصل بنقل المواد المشعة في منطقة الدول الجزرية الصغيرة النامية، وإن كنا لا نزال نعتقد أن اللجنة الأولى ليست هي المكان المناسب لمناقشة تلك المسائل. ولذلك فإن الحوار مستمر.

وبفضل الجهود التي بذلتها جميع الوفود التي شاركت بنشاط في المشاورات التي دارت في الأيام الأحيرة، استطاع وفد بالادي أن يقدم مشروع قرار منقحا تحت الرمز A/AC.1/62/L.46/Rev.1 الذي نأمل أن يُعتمد بتوافق الآراء. وفيما يلى التنقيحات الرئيسية للوثيقة A/C.1/62/L.46.

فيما يتعلق بالديباجة، نعود إلى استخدام الصياغة المستخدمة في القرار ٢٠٠٥ لعام ٢٠٠٥ في الفقرة الخامسة من الديباجة، التي تنص في صيغتها المنقحة على ما يلي:

"وإذ تلاحظ أن الإجراءات التي اتخذها المجتمع الدولي لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل ومنع وصول الجهات من غير الدول إلى أسلحة الدمار الشامل والمواد ذات الصلة بما، وبخاصة قرار محلسس الأمسن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) المسؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، هي إسهامات في الحماية من الإرهاب النووي والإشعاعي."

وعلاوة على ذلك، أضيفت فقرة حديدة بعد الفقرة الثانية عشر من الديباجة؛ وفيما يلى نص هذه الفقرة:

"وإذ تدرك مسؤوليات كل دولة عضو عن المحافظة، وفقا للالتزامات الدولية، على السلامة والأمن النوويين الفعليين، وإذ تؤكد أن مسؤولية الأمن النووي في نطاق الدولة تقع كليا على عاتق تلك الدولة، وإذ تحيط علما بأهمية إسهام التعاون الدولي في دعم جهود الدول المبذولة لأداء مسؤولياتها".

وفيما يتعلق بالجزء الخاص بمنطوق مشروع القرار، تم تنقيح الفقرة ٣ لإدراج إشارة إلى تعزيز القدرة الوطنية للكشف عن الاتجار غير المشروع بالمواد المشعة. كما نقحت الفقرتان ٧ و ٨ لإدراج إشارات إلى الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء وإلى الجهود المبذولة على الصعيد الدولي لتأمين المصادر المشعة.

مشروع القرار هذا، وكذلك الوفود التي أيدت الجهود المبذولة لتقديم نص مقبول من الجميع.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): نشرع الآن في النظر في مــشروع القــرار A/AC.1/62/L.46/Rev.1. كمـا يــدرك الأعضاء، لم يعمم مشروع القرار المنقح هذا على الوفود إلا هذا الصباح. لذلك أقترح طلب الاستثناء من تطبيق المادة

١٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة - المتعلقة بقاعدة الـ ٢٤ ساعة - لكي تتمكن اللجنة من البت في مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن اللجنة توافق على طلب الاستثناء من تطبيق المادة ١٢٠ فيما يتعلق بمشروع القرار ?A/AC.1/62/L.46/Rev.1

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطى الكلمة الآن لمشل كوبا، الذي يرغب في تعليل موقفه قبل أن تبت اللجنة في مشروع القرار.

السيد بنيتيز فيرسون (كوبا) (تكلم بالإسبانية): يود وفد كوبا أن يعلل موقفه بشأن مشروع القرار A/AC.1/62/L.46/Rev.1 المعنون "منع حيازة الإرهابيين للمواد أو المصادر المشعة".

تشاطر كوبا القلق المشروع بشأن خطر حيازة الإرهابيين للمواد المشعة، ونشجع جميع الجهود المشروعة التي تبذل على الصعيد الدولي لمنع حدوث ذلك. ومن المهم للغاية أن يتم بكل عناية إعداد أي مشروع قرار يقدم بشأن هذا الموضوع، من أجل الاحتفاظ بتوافق الآراء فيما بين الدول الأعضاء. وقد كانت المشاورات التي أحريت فيما يتعلق . مشروع القرار A/AC.1/62/L.46/Rev.1 مكثفة وصعبة على السواء. وفي الواقع، لم توفر الصيغة النهائية للنص الذي نحن بصدد اعتماده إلا منذ بضع ساعات أود أن أشكر جميع الوفود التي اشتركت في تقديم مضت. وفي رأينا، أن هذه العملية كان بالإمكان أن تستغرق وقتا أقبل وأن تكون أقبل تعقيدا إذا أخبذ مقدمو مشروع القرار، منذ البداية، بالاعتبار على النحو الواجب الشواغل التي أعربت عنها مجموعة من الوفود، بما في ذلك وفد كوبا.

وفي النهاية، تم التوصل إلى توافق في الآراء مقبول من الجميع. وبفضل التغيير الذي أدحل على الفقرة الخامسة من الديباجة، وكذلك التغييرات التي أدخلت على الفقرتين

٧ و ٨ من المنطوق، أصبح من المستطاع أن تؤيد كوبا مشروع القرار. و لم يكن من المستطاع أن يوافق وفد بلادي على صياغة مثل تلك التي اقترحها أصلا مقدمو مشروع القرار، التي كان من الممكن لغموضها الخطير أن يترك الباب مفتوحا أمام الإجراءات الانفرادية التي قد تتخذ بما يتنافى مع القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة. ويشمل ذلك، على سبيل المثال، المبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار. ونكرر التأكيد على أن الاستراتيجيات الموضوعة لمنع الإرهابيين من حيازة المواد أو المصادر المشعة ينبغي أن تستند إلى نهج متعدد الأطراف وغير تمييزي، وينبغي أن تتفق تماما مع القانون الدولي.

وفيما يتعلق بالفقرة ٢، يود وفد بالادي أن يشير إلى أن مصادر المواد المشعة يجري تنظيمها بواسطة تلك الصكوك غير الملزمة قانونا. ولذلك، فإنه لا تترتب عليها أية التزامات دولية. وتنطبق هذه الحالة على مدونة قواعد السلوك المتعلقة بسلامة وأمن المصادر المشعة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): نشرع الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/62/L.46/Rev.1. أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد ساريفا (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/C.1/62/L.46/Rev.1)، المعنون "منع حيازة الإرهابيين للمواد أو المصادر المشعة"، عرضه ممثل فرنسا في الجلسة الـ ١٤، المعقودة في ٢٣ تـشرين الأول/أكتـوبر الجلسة الـ ١٠٠٧. وتـرد أسماء مقـدمي مـشروع القـرار في الوتـائق A/C.1/62/L.46/Rev.1 و A/C.1/62/L.46/Rev.1 و A/C.1/62/CRP.3 و A/C.1/62/CRP.3 و اللإضافة إلى ذلك، انضمت الوفود التالية إلى مقدمي مشروع القرار: كندا، مولدوفا، الجلل الأسود و تركيا.

قدم وفد بربادوس، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الجماعة الكاريبية، تعديلات

خطية على مشروع القرار الأصلي. وترد تلك التعديلات في الوثيقة A/C.1/62/L.53. وممثل بربادوس، الذي تكلم بعد ظهر هذا اليوم باسم الجماعة الكاريبية، سحب رسميا التعديلات الواردة في الوثيقة A/C.1/62/L.53. وبعد ظهر هذا اليوم أيضا، عرض ممثل فرنسا مشروع القرار المنقح الوارد في الوثيقة A/C.1/62/L.46/Rev.1.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعرب مقدمو مشروع القرار عن رغبتهم في اعتماده بدون تصويت. وما لم أسمع أي اعتراض، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/62/L.46/Rev.1

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطى الكلمة الآن للمتكلمين الذين يرغبون في شرح الموقف بشأن مشروع القرار الذي تم اعتماده.

السيد براهات كومار (الهند) (تكلم بالانكليزية): طلب وفد بلدي الكلمة لشرح موقفه بشأن مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/62/L.46/Rev.1 المعنون "منع حيازة الإرهابيين للمواد أو المصادر المشعة".

إن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، إذ تدرك التهديد الذي يمثله حصول الإرهابيين أسلحة الدمار الشامل والمواد والمصادر المشعة واستخدامهم لها، أيدت الجهود الدولية الرامية إلى مكافحة مخاطر حيازة الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل واستخدامهم لها وحرمان الإرهابيين من أي فرصة لحيازة مواد ومصادر مشعة واستخدامها. وانضممنا إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار، لأنه يكمّل قرارات الهند المتنالية بشأن التدابير الرامية إلى حرمان الإرهابيين من عيازة أسلحة الدمار الشامل، التي حظيت أيضا بتوافق آراء في اللجنة الأولى و الجمعية العامة.

باسم الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/62/L.46/Rev.1، المعنون''منع حيازة الإرهابيين للمواد أو المصادر المشعة".

تتسم مسألة مكافحة الإرهاب بأهمية كبري في نظر الجماعة الكاريبية. وهذه المسألة مخيفة وتنذر بالخطر شألها شأن حيازة الإرهابيين للمواد النووية. وعلى الرغم من أننا محموعة من الدول الجزرية الصغيرة التي لا تملك أي قدرة أو مواد نووية باستثناء تكنولوجيا نووية بسيطة في الجال الطبي، فإن قيام بعض الدول باستخدام مياهنا للشحن العابر لمواد نووية سيجلب خطر الإرهاب النووي إلى عقر دارنا. إن الاحتمال الحقيقي لوقوع حادث - أو، ما هو أسوأ من ذلك، هجوم إرهابي أو عملية خطف - لإحدى تلك الشحنات لا يمثل تمديدا خطيرا للاستدامة البيئية والاقتصادية في المنطقة فحسب، وإنما لوجودنا في حد ذاته في منطقة الكاريبي أيضا.

وفي ذلك الصدد، رأينا أنه من المعقول جدا أن يتضمن مشروع القرار هذا شواغلنا المتعلقة بحرمان الإرهابيين من حيازة المواد النووية. وفي البداية، توخينا اقتراح صياغة قوية من إعلان بنما، الذي تمخض عن قمة رؤساء الدول والحكومات في رابطة الدول الكاريبية. لكن، كبادرة على حسن النية، قررنا أن نقترح صياغة متفقا عليها من البيان الختامي لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥. ومع ذلك، رفض المقدمون الرئيسيون تلك الصياغة. وفي كل محاولة للتوصل إلى توافق في الآراء، كانت الصيغة التي اقترحت علينا ضعيفة جدا وتمثل الرجوع خطوات عديدة عما تم تحقيقه في القمة العالمية، في عام ٢٠٠٥.

ونحن على ثقة بأننا لو سعينا إلى إدراج التعديلات التي قدمناها على النحو الوارد في الوثيقة A/C.1/62/L.53،

السيد ديغيا (بربادوس) (تكلم بالانكليزية): أتكلم من حلال تصويت ديمقراطي لكنا قد حصلنا بسهولة على تأييد أغلبية كبيرة. وفي هذه المرحلة، اسمحوا لي أن أعرب عن تقديرنا الصادق لجميع الوفود التي شاطرتنا شواغلنا وأيدت موقفنا. ومع ذلك، نحن ندرك أيضا أن المقدمين الرئيسيين مصرون على اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء وكانوا مستعدين لسحب مشروع القرار في غياب توافق الآراء هذا، لأن التعديلات كانت ستُقر لو جرى التصويت

إن الجماعة الكاريبية تمثل تجمعا عاقلا ومعتدلا جدا، وقررنا أن نسحب اقتراحنا بغية تحقيق توافق في الآراء. ومع ذلك، لا بد من التأكيد هنا أن ذلك القرار لا يؤثر، بأي حال من الأحوال، على موقفنا الراسخ إزاء الشحن العابر للنفايات النووية الخطرة في مياهنا أو على إصرارنا على وضع حد نهائي لتلك الممارسة الخطيرة حدا. والواقع أن مقاومة بعض الوفود الإقرار بأن بقاءنا في حد ذاته مهدد بممارساها في هذا الصدد لا يعمل إلا على تقوية اقتناعنا.

كما لا يمكننا أن نقبل الزعم بأنه لم تكن هناك أي حوادث أو أحداث عارضة، ولذلك فالممارسة آمنة. ولا يستطيع أي بلد، مهما كانت قوته وتحصينه، أن يدعي بأنه آمن من أعمال الإرهابيين. ولذلك، فإننا لا نفهم الاقتناع المطلق بأن الشحن العابر للمواد النووية يتصف بالسلامة والأمن. ولا يمكن التشديد بما فيه الكفاية على أنه لا يوجد أي بلد أو منطقة بمنأى عن الأعمال الإرهابية.

ولئن كانت منطقة الكاريبي تنعم بالسلام، فإلها ليست بمأمن من الأعمال الإرهابية، ويشهد على ذلك تفجير الطائرة التابعة لخطوط كوبانا قبالة ساحل بربادوس في عام ١٩٧٦. وقد قتل جميع الركاب الـ ٧٣ على متن الطائرة فيما عُرف، في ذلك الوقت، بأشد الهجمات الإرهابية فتكا في النصف الغربي من الكرة الأرضية. ويستهدف الإرهابيون

الأنشطة اليومية. وندرك جميعا تماما الخطر الذي تتعرض له السفن والطائرات التجارية. فالتصرف كما لو كانت سفينة ما في البحر الكاريبي ليست معرضة، بعض الشيء، للأعمال الفظيعة من جانب جماعة إرهابية ما هو إلا حماقة.

تكرر الجماعة الكاريبية التأكيد على موقفها الراسخ والثابت المتمثل في أن التعديلات التي قدمناها كانت مرتبطة ارتباطا وثيقا بفحوى مشروع القرار هذا. ونحن لا نرفض أي فرضية مغايرة فحسب، بل نؤمن إيمانا راسخا بأن المنطقة قد تعرضت للإححاف برفض اقتراحاتنا أيضا. فالمسألة، بالنسبة لنا في المنطقة، تتحاوز أي اعتبارات اقتصادية أو سياسية أو بيئية أو قانونية. لأن الخطر الذي يمثله الشحن العابر للمواد النووية وحدوث هجوم أو خطف إرهابي، خطر يهدد بقاء شعوبنا في حد ذاته.

وما انفك رؤساء دول أو حكومات الجماعة الكاريبية يدعون باستمرار إلى الوقف التام لنقل تلك الشحنات عبر مياهنا. ونؤكد من جديد رفضنا القوي الصارم لاستمرار استخدام البحر الكاريبي في الشحن والشحن العابر للمواد النووية والنفايات السامة. ونناشد البلدان التي تنتج النفايات النووية والنفايات السامة أن تنفذ على وجه الاستعجال التدابير ذات الصلة المتعلقة بإنشاء مرافق لإعادة معالجة تلك النفايات، الأمر الذي من شأنه أن ينهى الحاجة إلى الشحن العابر لها.

كما تحث الجماعة الكاريبية البلدان الضالعة حاليا في إنتاج أو شحن النفايات النووية على اعتماد تدابير تستهدف تعزيز التعاون الدولي بغية الامتثال لتدابير الأمن المتعلقة بنقل المواد المشعة، ولا سيما التدابير التي أقرت في الدورة السابعة والأربعين للمؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، الذي عقد في النمسا ٢٠٠٣.

السيدة ليونغ (جمهورية فترويلا البوليفارية) (تكلمت بالإسبانية): انضم وفد جمهورية فترويلا البوليفارية إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.1/62/L.46/Rev.1، المعنون "منع حيازة الإرهابيين للمواد أو المصادر المشعة". لقد قمنا بذلك لنؤكد مجددا التزامنا بحدفي نزع السلاح وعدم الانتشار ولنشدد على رفضنا للإرهاب بكافة أشكاله ومظاهره وبغض النظر عن الدوافع التي وراءه.

وتؤمن فترويلا بأهمية الجهود الدولية للحفاظ على أمن المواد والمصادر المشعة وحمايتها المادية. غير أن وفد بلدنا يبود أن يشدد على أن أفضل سبيل للحيلولة دون تمكن الجماعات الإرهابية من الحصول على هذه المواد أو الوصول إليها هو الإزالة التامة لأسلحة الدمار الشامل، لا سيما الأسلحة النووية، وفقا لأحكام الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة.

وفي ذلك السياق، تتحمل الدول الحائزة لأسلحة الدمار الشامل المسؤولية الأساسية عن اتخاذ التدابير اللازمة هدف الإزالة الدائمة لتلك الأسلحة، التي تشكل أكبر تهديد لاستمرار وجود البشرية. وسيشكل تنفيذ الدول الحائزة لأسلحة الدمار الشامل على نحو صارم لما تعهدت به من التزامات، من خلال تلك الصكوك إسهاما كبيرا للحيلولة دون استخدام الجماعات الإرهابية لهذه الأسلحة في تهديد السلم والأمن الدوليين.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): تنتقل اللحنة الآن إلى مشاريع القرارات التي قدمت في إطار المجموعة ٥ "نزع السلاح الإقليمي والأمن". وبما أنه ليس هناك وفد يرغب في أخذ الكلمة، ستبت اللجنة في مشروع القرار A/C.1/62/L.52/Rev.1. وأعطى الكلمة الآن لأمين اللجنة.

السيد ساريفا (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/C.1/62/L.52/Rev.1)، بعنوان "تدابير بناء

الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا"، عرضه ممثل الكاميرون بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، في الحدورة الحادية والعشرين، المعقودة في ٣٠ تسشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧. وترد أسماء المشاركين في تقديم مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/62/L.52/Rev.1.

وكما استمعنا إلى ذلك قبل هنيهة، قام ممثل الكاميرون بتصويب شفوي للفقرة ١٠ من مشروع القرار بغية الإشارة إلى فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠، بدلا من فترة السنتين ٢٠٠٥-٢٠.

وبإذن من الرئيس، أتلو الآن، لدواعي التسجيل، البيان الشفوي للأمين العام بشأن الآثار المالية المترتبة على مشروع القرار A/C.1/62/L.52/Rev.1.

"كموجب الفقرات ٧ و ١٣ و ١٧ و ١٧ و ١٧ من منطوق مشروع القرار A/C.1/62/L.52/Rev.1 تطلب الجمعية العامة

'إلى الأمين العام أن يقدم للدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة، عملا بقرار محلس الأمن المدعم اللازم لحسن سير عمل محلس السلام والأمن في وسط أفريقيا'؟

'تطلب إلى الأمين العام ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن يواصلا تقديم مساعدةما لبلدان وسط أفريقيا لمعالجة مشاكل اللاجئين والمشردين الذين يوجدون في أراضيها؟

'تطلب إلى الأمين العام ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن يواصلا

تقديم كل ما يحتاجه المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا من مساعدة كي يكفل حسن سير عمله'؟

'تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة لتمكينها من مواصلة الاضطلاع بجهودها'.

"ومن المتوقع أن تُمول أنشطة اللجنة الاستشارية الدائمة المتعلقة بسير أعمال مجلس السلام والأمن في وسط أفريقيا، المشار إليها في منطوقه الفقرة ٧ من مشروع القرار بالتبرعات المقدمة إلى الصندوق الاستئماني للجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بالمسائل الأمنية في وسط أفريقيا.

"ويتوقف تنفيذ الطلب الوارد في منطوق الفقرة ١٣ من مشروع القرار، المتعلق بتقديم المساعدة لبلدان وسط أفريقيا بغية معالجة مشاكل اللاجئين والمشردين الذين يوجدون في أراضيها، على توافر التبرعات المقدمة إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

"ويُنفذ الطلب الوارد في الفقرة ١٤ من منطوق مشروع القرار، المتعلق بتقديم كل ما يحتاجه المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا من مساعدة لضمان حسن سير عمله، في حدود الموارد المرصودة بموجب الباب ٢٣٠، "حقوق الإنسان" من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

"أينفذ الطلب الوارد في منطوق الفقرة ١٧ من مشروع القرار، المتعلق بتقديم المساعدة إلى

الدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة لتمكينها من مواصلة الاضطلاع بجهودها، في حدود الموارد المرصودة بالفعل بموجب الباب ٤، "نزع السلاح"، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

"و بالتالي، إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/C.1/62/L.52/Rev.1، لن تنشأ أي متطلبات إضافية في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

"ويُسترعى انتباه اللجنة إلى أحكام الفرع سادسا من قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٤٥ باء، المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، الذي أكدت فيه الجمعية من جديد على أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية المناسبة من بين لجان الجمعية العامة وألها هي المكلفة بالمسؤوليات عن شؤون الإدارة والمالية، وأعادت التأكيد أيضا على أهمية دور اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية".

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/62/L.52/Rev.1، عن رغبتهم في أن تعتمده اللجنة بدون تصويت. وما لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو.

اعتمــد مــشروع القــرار A/C.1/62/L.52/Rev.1 بصيغته المصوبة شفويا.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون اللجنة قد بالإحاطة بالتوصيات علما سانتهت من البت في مشروع القرار المقدم في إطار إجراء بشأن الحالة الحرجة المجموعة ٥. وتنتقل اللجنة الآن إلى مشاريع القرارات المقدمة أفريقيا، ومقره في لومي، توغو. في إطار المجموعة ٧ "آلية نزع السلاح". وأعطي الكلمة وبعد الإصلاح المتوخي أولا للمتكلمين الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات عامة.

السيد أبيساكين (نيجيريا) (تكلم بالفرنسية): أتكلم بالنيابة عن المجموعة الأفريقية.

(تكلم بالانكليزية)

أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على إتاحة هذه الفرصة لي كي أتكلم بيشأن ميشروع القرار A/C.1/62/L.24/Rev.1 بعنوان "برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح".

ونرى أنه من الضروري أن نعيد تأكيد ما ذكره الأمين العام بصراحة في تقريره (A/62/140) بأن الافتقار إلى التمويل، ولا سيما التمويل الأساسي، لا يزال يعوق قدرة المركز الإقليمي على أداء ولايته بفعالية، وأن التبرعات كانت تتناقص وظلت غير كافية؛ وأنه لا يوجد مصدر تمويل متوقع وموثوق به يكفل استدامة تشغيله. وبالمصادفة، أشارت رئيسة مركز الأمم المتحدة الإقليمي في أفريقيا أيضا إلى تلك الحالة المضطربة حلال الإحاطة الإعلامية غير الرسمية التي قدمتها إلى اللجنة الأولى.

ومع ذلك، فقد أثبت المركز أهميته البالغة في جهود نزع السلاح، لا سيما فيما يتصل بخفض تكديس الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها واستعمالها وحجمها المفرط في أفريقيا بصورة عامة، وفي منطقة غرب أفريقيا دون الإقليمية حصوصا. ويقوم المركز أيضا بدور حفاز في بناء السلام بعد الصراع.

وفي العام الماضي، أيدت الجمعية العامة إنشاء آلية استـشارية. ولا يمكننا أن نتجاهـل توصـياتها. والاكتفاء بالإحاطة بالتوصيات علما سيكون مرادفا لعدم اتخاذ أي إحراء بـشأن الحالـة الحرجـة الراهنـة للمركـز الإقليمـي في أفريقيا، ومقره في لومي، توغو.

وبعد الإصلاح المتوخى، ينبغي أن يكون هذا المركز أكثر فاعلية وديناميكية، وبالتالي تزداد أهميته في صون السلام

وتعزيز التنمية المستدامة في تلك المنطقة من العالم. ولا بد أن اللجنة تتفق مع أفريقيا في أن هذا هو ما تحسده الأمم لمشروع القرار A/C.1/62/L.24/Rev.1، الذي قدمته المجموعة المتحدة.

> وقد راعينا آراء كل شركائنا، فنقحت الفقرات من ٢ إلى ٥ من مشروع القرار لتصبح صياغتها أكثر مرونة. وحاولنا تقليل الآثار المالية والميزانية لمشروع القرار إلى أدبي حـد ممكـن. فالآثـار المترتبـة في الميزانيـة- حـوالي ٢٠٠٠ دولار شهريا - صغيرة تماما ولا تكاد تذكر مقارنة بالإنفاق الضخم على التسلح، يما في ذلك الأسلحة غير المشروعة التي تنهمر على أفريقيا اليوم.

> ولدينا في أفريقيا قول مأثور مفاده أن أحدا مهما بلغت قوته لا يمكن أن يصفق بيد واحدة. فالمرء يحتاج إلى يدين لكي يمكنه التصفيق. ولذلك، فإن أفريقيا تأمل أن تقدم لنا اللجنة يد العون، كيما يمكننا أن نصفق معا. وأمل أفريقيا الوطيد أن يعتمد مشروع القرار هذا بتوافق الآراء.

> السيد روديارد (إندونيسيا) (تكلم بالانكليزية): تود حركة عدم الانحياز أن تنوه إلى الدور الهام الذي يمكن أن تؤديه المراكز الإقليمية في تعزيز تدابير بناء الثقة ونزع السلاح على المستوى الإقليمي، بما يعزز التقدم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

وفي ضوء التحديات الكثيرة التي تواجهها أفريقيا أن تعرب عن تأييدها لجهود الدول الأفريقية لضمان تشغيل وأداء مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا على نحو فعال. وتسجل الحركة أيضا أن الأمين العام قال إن قدرة المركز الإقليمي الأفريقي على الاضطلاع بولايته في مساعدة الدول الأفريقية في مجالات السلام ونزع السلاح والأمن ما زال يعوقه نقص التمويل، ولا سيما من الموارد الأساسية.

وعليه، تعرب حركة عدم الانحياز عن تأييدها القوي الأفريقية ويهدف إلى ضمان عمل وأداء يمكن التنبؤ بهما للمركز الإقليمي دعما لأفريقيا.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): نشرع الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/62/L.24/Rev.1. لقد طلب إحراء تصويت مسجل. أعطى الكلمة لأمين اللجنة لإحراء التصويت.

السيد سريفا (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/C.1/62/L.24، معنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا"، عرضه ممثل نيجيريا في الجلسة الخامسة عـشرة، في ٢٣ تـشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الدول الأفريقية. وترد أسماء مقدمي مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/62/L.24/Rev.1، و Add.2* و Add.2* و Add.1 و AC.1/62/CRP.3 و Add.2

وفي إطار مشروع القرار A/C.1/62/L.24، فإن البيان الذي قدمه الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة بشأن الآثار المالية المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار قد صدر بوصفه الوثيقة A/C.1/62/L.54.

ومرة أحرى، بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم في مجالي الأمن والتنمية، تود مجموعة الدول غير المنحازة المتحدة الأعضاء في مجموعة الدول الأفريقية، عرض ممثل نيجيريا عصر اليوم مشروع قرار منقح، يرد في الوثيقة .A/C.1/62/L.24/Rev.1 وفي هـذا الـصدد، أو د أن أسـترعي الانتباه إلى البيان المنقح الذي قدمه الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة بشأن الآثار المالية المترتبة في الميزانية البرنامجية على مسشروع القرار .A/C.1/62/L.54/rev.1 الوارد في الوثيقة A/C.1/62/L.54/Rev.1

أجرى تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، حرر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، برويي دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، تـشاد، شـيلي، الـصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الداغرك، حيبوتى، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، الأردن، كازاحستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريهشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، مولدوفا، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، رومانيا، الإتحاد الروسي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية

السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، حزر سليمان، حنوب افريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاحيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أو كرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فنيويلا (جمهورية – البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

أستراليا، كندا، إسرائيل، اليابان، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية

اعتمد مشروع القرار A/C.1/62/L.24/Rev.1 بأغلبية ١٦٤ صوتا مقابل صوت واحد، مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطى الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في أحذ الكلمة تعليلا للتصويت على مشروع القرار المتخذ للتو.

السيدة روكا (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالانكليزية): الولايات المتحدة تدعم جهود الدول للعمل معا من أحل حل المشاكل الإقليمية، وترى أن مراكز الأمم المتحدة الإقليمية يمكن أن تيسر هذا العمل. ومع ذلك، فإن تمويل تلك المراكز ينبغي أن يتأتى إما من موارد قائمة أو تبرعات إقليمية طوعية. ومشروع القرار المخنون "مركز الأمم المتحدة

الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا"، يحتاج إلى سداد تكلفة ثلاثة مناصب جديدة والتكاليف التشغيلية للمركز من الميزانية العادية للأمم المتحدة. والتكاليف المترتبة على مشروع القرار ليست ضمن ميزانية الأمم المتحدة لفترة السنتين القادمتين، وقد أبلغتنا الأمانة العامة أنه يتعذر تحديد أنشطة الأمم المتحدة لنزع السلاح التي يمكن أن تُعدّل بغية دفع تلك التكاليف. وإن ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٨ ولا تشمل هذا التمويل - تمثل بالفعل زيادة قدرها ١٥ في المائة فوق الميزانية المعتمدة لفترة السنتين ٢٠٠٧.

إن الولايات المتحدة صوتت بـ "لا" على مشروع القرار هذا، نظرا لأننا مقتنعون بأن من غير الحكمة من الناحية المالية تأييد بدء عمليات طويلة الأجل ومتواصلة للأمم المتحدة بدون تحديد التمويل. ونحن ملتزمون بنفس القدر بدعم الانضباط في نمو الميزانية الشاملة للأمم المتحدة.

السيد تاروي (اليابان) (تكلم بالانكليزية): أود أن أشرح موقف اليابان فيما يتعلق بتصويتها على مشروع القرار A/C.1/62/L.24/Rev.1 المعنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا".

واليابان توافق بقوة على أن تخفيض حدة الفقر والتنمية يشكلان شرطين مسبقين لإحلال السلام والأمن في أفريقيا. ونشارك في الشعور بالقلق من أن أنشطة مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، بالرغم من أعماله الإيجابية من أجل السلام ونزع السلاح، ستعاق بقدر كبير حراء التخفيضات الأخيرة في المساهمات الاحتيارية. ولكن اليابان ترى، في الوقت نفسه، أن الميزانية المتزايدة ولكن اليابان ترى، في الوقت نفسه، أن الميزانية المتزايدة وائما للأمم المتحدة تشكل مشكلة أيضا، وخاصة في الحالات التي تستخدم فيها الميزانية العادية، مثل الحالات الواردة في الفقرتين ٤ و ٥ من منطوق مشروع القرار. ويلزم

حسم تلك الحالات من حلال مبدأ "الحذف والإضافة"، مثل حسمها من خلال إعادة تخصيص الموارد القائمة. ونحن نعارض حدوث الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية.

ومن ذلك المنظور، ورغم أن اليابان تتفهم بشكل كامل غرض مشروع القرار بشأن هذا الموضوع، فإنه للأسف لم يعد لدينا حيار سوى الامتناع عن التصويت على مشروع القرار، مثلما كان الحال في الماضي.

السيد غرينيوس (كندا) (تكلم بالانكليزية): لقد امتنعت كندا عن التصويت على مشروع القرار المتعلق على مشروع القرار A/C.1/62/L.24/Rev.1 المتعلق بمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا. ولكن امتناعنا عن التصويت ينبغي ألا يفسر بأنه عدم تأييد لأهداف المركز وأغراضه. وفي الواقع، إن كندا دعمت أعمال المركز في الماضي من خلال توفير مدربين في مجال البحوث.

وامتنعت كندا عن التصويت على مشروع القرار هذا بسبب شواغلنا فيما يتعلق بالفقرتين ٤ و ٥ من منطوق مشروع القرار. وكنا نفضل أن يطلب مشروع القرار إلى الأمين العام أن يقدم اقتراحا شاملا لميزانية المركز، مع الأخذ بعين الاعتبار ولاية المركز والموارد المتاحة حاليا لنظر اللجنة المناسبة في سياق الميزانية المقبلة لفترة السنتين. وكان من شأن ذلك أن يكون متسقا مع القواعد التي تحكم تخطيط البرامج ووضع الميزانية وأن يتفادى الحاجة إلى سحب موارد من حساب المصروفات الطارئة.

ومن المناسب للجنة الأولى لو أنها قدمت هذه التوصيات بشأن تخصيص موارد في الميزانية العادية وإرساء مواقف حديدة. وذلك هو الدور السليم للجنة الخامسة، حيث يمكن أن يؤخذ بعين الاعتبار النطاق الكامل للاعتبارات المتعلقة بالميزانية.

السيد ماكلاكلن (أستراليا) (تكلم بالانكليزية): إن أستراليا، شأها شأن البلدان التي تكلم ممثلوها قبلي، تؤيد أغراض المراكز الإقليمية لترع السلاح وأعمالها، وقد أيدنا القرارات السابقة تحقيقا لتلك الغاية. ومع ذلك، تبعا للسياسات الثابتة وتقاليد الأمم المتحدة، فإن الأمور المتعلقة بالميزانية تترك على النحو السليم لعمل اللجنة الخامسة. وتعتبر أستراليا أن مشروع القرار A/C.1/62/L.24/Rev.1 يغطى المسائل المتعلقة بالنفقات المحددة التي تقع في نطاق مسؤوليات اللجنة الخامسة. ولذلك السبب، لم نتمكن من تأييد مشروع القرار.

السيدة باترسون (المملكة المتحدة) (تكلمت بالانكليزية): إن المملكة المتحدة امتنعت على مضض عن التصويت على مشروع قرار هذا العام بشأن مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا تعليلا للتصويت. (A/C.1/62/L.24/Rev.1). ونعترف بالجهود الكبيرة السي بذلت للتوصل إلى توافق للآراء على نص مشروع القرار، ونشعر بالأسف العميق لأنه لم يتم الاتفاق على نص توافقي.

والمملكة المتحدة تؤيد مبدأ إنشاء مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح وتؤيد الأعمال القيمة السلاح والأمن الدولي. التي تضطلع بما هذه المراكز. ولكن، بهذه المناسبة، إن موقف المملكة المتحدة إزاء مشروع القرار هذا ينشأ من حقيقة أن تكاليف تشغيل مراكز الأمم المتحدة الإقليمية يتم تمويلها حاليا على أساس التبرعات، ونؤمن بأن هذا الوقت للضغط الشديد على الميزانية العادية ليس هو الوقت المناسب لتغيير تلك السياسة. وبالتالي فإن المملكة المتحدة ترى أنه ينبغي تقديم هذه التوصية على أساس استثنائي وينبغي ألا تشكل أي سابقة. وتشير المملكة المتحدة أيضا إلى أن اللجنة الخامسة وحدها هي التي لديها الاختصاص والسلطة لاتخاذ قرارات بشأن المسائل المتعلقة بشؤون الإدارة والميزانية.

السيد براساك (ألمانيا) (تكلم بالانكليزية): لقد صوتت ألمانيا مؤيدة مشروع القرار A/C.1/62/L.24/Rev.1، لأننا، بشكل عام، مؤيدون أقوياء لأنشطة مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح، بما في ذلك بالتأكيد، مركز الأمم المتحدة في أفريقيا، وهو موضوع مشروع القرار هـذا. وبالرغم من ذلك، لا يمكنني أن أخفي حقيقة أن حكومتي لديها تحفظات حدية فيما يتعلق بالفقرتين ٤ و ٥ من منطوق مشروع القرار. ونرى أن القرارات بشأن إنشاء وظائف جديدة وبشأن المسائل المتعلقة بالميزانية يتعين أن تتخذها اللجنة الخامسة على أساس التوصيات التي تقدمها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، وليس اللجان الأحرى للجمعية العامة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): استمعنا للمتكلم الأخير

لقد بتت اللجنة الأولى في جميع مشاريع القرارات في إطار هذه المجموعة، وبذلك تكون اللجنة قد اختتمت المرحلة الثالثة من أعمالها، وهي تحديدا، البت في جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار بنود جدول الأعمال المتعلقة بترع

البند ١٢١ من جدول الأعمال

تنشيط أعمال الجمعية العامة

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أود أن أحيل الوفود إلى الوثيقة A/C.1/62/1، وتحديدا، إلى التوضيح الوارد في الفقرة ٢٠:

"قررت الجمعية العامة إحالة البند ١٢١ أيضا إلى جميع اللجان الرئيسية لغرض وحيد هو النظر في برنامج العمل المؤقت لكل منها واتخاذ قرار بشأنه".

عُمم بالأمس مشروع برنامج عمل وحدول زمين مقترح للجنة الأولى لعام ٢٠٠٨، وارد في الوثيقة A/C.1/62/CRP.5، على جميع الوفود للنظر فيه.

وأشير إلى أن مسروع البرنامج قد أعد بعد مشاورات مع رئيس اللجنة الرابعة. وقد اتفقنا على أن تبدأ اللجنتان الأولى والرابعة أعمالهما في الأسبوع الأول، كما فعلتا دائما في الماضي، وألا تعقدا جلسات في وقت واحد. ومع ذلك، وافقت اللجنة الرابعة على السماح للجنتنا بأن تعقد جلسة صباحية وجلسة بعد الظهر، يوم الثلاثاء من الأسبوع الذي يبدأ في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨. ويظل العدد الإجمالي للجلسات، وتوزيع الجلسات على الأجزاء الثلاثة للدورة، دون تغيير كما هو الحال في الدورة الحالية.

وفي العام القادم، سنستطيع أن نوسع نطاق دورتنا على مدى أربعة أسابيع ويومين. ولذلك السبب، نقترح أيضا تمديد الموعد النهائي لتقديم كل مشاريع القرارات والمقررات حتى يوم الجمعة من الأسبوع الثاني. ونأمل أن يعمل هذا على تيسير أعمال الوفود في إعداد مشاريع قراراته والتشاور بشأها. وبالطبع توضع الصيغة النهائية للشروع البرنامج ويتم إصداره في شكله النهائي قبل أن تبدأ اللجنة أعمالها الموضوعية في الدورة الثالثة والسستين للجمعة العامة.

السيد روي (سيراليون) (تكلم بالانكليزية): فيما يتعلق بالمناقشات المواضيعية، ذكرت بالأمس أن وفد بلادي اقترح إجراء مناقشة مواضيعية أو مناقشة بشأن موضوع نزع السلاح وعدم الانتشار والأمن البشري تحت رعاية اللجنتين الأولى والثالثة، وربما اللجنة الثانية كذلك. وقد بينت أنه يمكن إتاحة إجراء تلك المناقشة دون أن نذكرها صراحة في الجدول الزمني. ولكن بإعادة النظر في

الأمر قد ترغب اللجنة في النظر في إمكانية إدراج بند بشأن هذه المناقشة، بوصفه البند (د)، لكي نتأكد من عقد هذه المناقشة. والأمر بين أيديكم، سيدي الرئيس. فإذا شعرت اللجنة أن هناك ضمانا لإيلاء هذا الأمر الاعتبار الواجب أثناء الدورة القادمة، دون الإعراب عن ذلك صراحة في برنامج العمل، فإننا مستعدون لقبول ذلك.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر ممثل سيراليون على ذلك الاقتراح، الذي أرى أنه يحظى بأهمية خاصة. وفي ردي بالأمس، أعربت عن رأيي، بصفتي الرئيس، بأنه ربما كان من الأفضل أن نترك الأمور على حالها ولا نذكرها. فإن ذلك يسمح لنا أن نترك الباب مفتوحا لكي يتوفر لنا بعض المرونة. وأعتقد أن ذلك يصبح أكثر أهمية حيث يمكن أن تتخذ اللجنة الأولى قرارا الآن، ولكن سيكون الأمر حينئذ بين يدي رئيس اللجنة الأولى في الدورة القادمة. ويمكن للأمانة العامة أو الوفود الممثلة هنا أن تبت في المسألة بشكل غير رسمي، ولا سيما أن اللجان الأحرى المشاركة في الموضوع لم يتم الاتصال كما بعد من أحل تمكين اللجنة من الوشوة إليها رسميا في الوثيقة.

وفي رأيي، ينبغي أن نترك الباب مفتوحا أمام هذه المسألة وأن نسمح للرئيس القادم بالتصرف فيها بالاشتراك مع رؤساء اللجان الأخرى ومع الوفود الممثلة في هذه اللجان. وأعتقد أنه من الممكن القيام بذلك دون أية صعوبة. وإنني لا أرفض الاقتراح؛ بل على النقيض من ذلك، يمكننا أن نتناوله في برنامجنا في العام القادم بصورة ملائمة. ويحدوني الأمل في أن أكون قد قدمت ردا مناسبا على ذلك الطلب.

وإذا لم يوجد اعتراض، هل لي أن أعتبر أن اللجنة ترغب في أن تعتمد مشروع برنامج العمل والجدول الزمني لدورتما القادمة، كما يرد في الوثيقة A/C.1/62/CRP.5

تقرر ذلك.

بيان من الرئيس

الرئيس (تكلم بالفرنسية): قبل رفع الجلسة، اسمحوا لى أن أدلى ببيان موجز بصفتي رئيس اللجنة.

وصلت اللجنة الأولى إلى المرحلة الأحيرة من أعمالها، بعد أربعة أسابيع من المناقشات المكتّفة، وأرحب بالطريقة النشطة والفعالة التي عملت بها الوفود خلال تلك الفترة. ففي المناقشة العامة بشأن جميع بنود حدول الأعمال، أدلى ٩٣ من الممثلين ببيانات. ولكن الحقيقة التي أود أن أبرزها هي أن ١٤٢ مندوبا تكلموا أثناء الجلسات التي عقدت على مدار الأسابيع الماضية والمكرسة للمناقشة المواضيعية. وعلاوة على ذلك، أدلى حوالي ١٠٠ وفد ببيانات، إما بيانات عامة أو تفسيرا للموقف، أو تعليلا للتصويت، خلال المرحلة المخصصة للنظر في مشاريع القرارات واعتمادها. واعتمادنا ٥٢ من مشاريع النصوص في المجموع، من بينها ٤٩ مشروع قرار و ٣ مشاريع مقررات، اعتمود ما يزيد بقليل عن نصفها دون تصويت.

وأود أن أشكر جميع الوفود على كل ما قامت به من عمل لجعل هذه الدورة فعالة ومثمرة. فبدءا بالمناقشة العامة، وأثناء المناقشات المواضيعية، وصولا إلى النظر في مشاريع القرارات والبت فيها، وفي العديد من الأنشطة الموازية، أنجزنا عملنا بروح الصراحة والتعاون التي ما فتئنا نصبو إلى تحقيقها في محفل مثل هذا. ويجب أن تظل اللجنة الأولى المحفل الذي يمكن أن تنفتق فيه الأفكار وتُترجم إلى إحراءات مناسبة للدفع بقضية نزع السلاح والأمن الدولي. وآمل صادقا أن تمتد هذه الأجواء المتسمة بالاحترام المتبادل، والاستماع، والتعاون المثمر، إلى العمل المقبل للهيئات الأخرى المعنية بترع السلاح، التي أخذنا عملها في الحسبان، واقترحنا بشأها تدابير من أجل تحسين عملياةا.

غير أني، ودون أن أتوقف عند تحليل التصويت الذي أجريناه على مشاريع القرارات حلال الأيام القليلة الماضية، أود أن أدلي ببعض التعليقات بشأن مسائل جوهرية كانت تقع ضمن نطاق احتصاص لجنتنا خلال الدورة الثانية والستين للجمعية العامة.

مما لا شك فيه أن جميع الوفود تأخذ مأخذ الجد مشكلة أسلحة الدمار الشامل، لا سيما الأخطار المتمثلة في مجرد أن تلك الأسلحة ما زالت موجودة، ويمكن العثور عليها في عدد متزايد من مناطق العالم، وأن هناك تمديد خطير يتمثل في ألها قد تقع في أيدي كيانات من غير الدول، لا سيما الإرهابيين. وتتمثل حسامة المشكلة في عدد مشاريع القرارات التي اعتمدتما لجنتنا بشأن مسألة أسلحة الدمار الشامل، وفي ما خصصناه من وقت للنظر في المسألة.

وعلاوة على ذلك، سلطت لجنتنا الضوء على ضرورة تحقيق أهداف نزع السلاح المتعلقة بأنواع أخرى من أسلحة البدمار الشامل، لا سيما الأسلحة البيولوجية والكيميائية. وفي ذلك السياق، لم يفتنا أن نشدد على أهمية اتفاقيتي الأسلحة البيولوجية والأسلحة الكيميائية، وأعدنا جميعا التأكيد على التزامنا بالهدف المتمثل في إضفاء طابع العالمية على هاتين الاتفاقيتين، والامتثال التام لأحكامهما.

وتجسدت المسائل المتعلقة بالأسلحة التقليدية أيضا على نحو حيد في حدول أعمالنا، في السياقين الإقليمي أو العالمي على السواء. وتناولت اللجنة القضايا المتعلقة بإبرام معاهدة بشأن تجارة الأسلحة في المستقبل، والاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، لا سيما برنامج العمل المعني بهذه الأسلحة الوحشية، والتدابير المتخذة لتنظيم أو منع استخدام الألغام المضادة للأفراد والقنابل العنقودية، والقواعد المتعلقة بأنظمة الدفاع الجوي التي يحملها أفراد، والقوانين الوطنية بأنظمة الدفاع الجوي التي يحملها أفراد، والقوانين الوطنية

بشأن نقـل الأسـلحة، ومختلـف المبـادرات الراميـة إلى تعزيـز التعاون الإقليمي بشأن تلك المسائل.

وفي رأيي المتواضع، كانت المناقشات المواضيعية في هذه الدورة مثمرة أكثر من سابقاتها، وقد أدت مناقشات الموائد المستديرة، التي شارك فيها خبراء مرموقون، إلى نقاشات ذات نوعية رفيعة بشأن كل مجموعة من مجموعات المسائل التي عرضت علينا لننظر فيها بصورة مشتركة.

كما استمعت اللجنة إلى عروض زاخرة بالمعلومات ومثيرة للاهتمام قدمها الممثل الخاص المعني بشؤون نزع السلاح، وممثلو منظمات غير حكومية تتناول مسائل نزع السلاح، ورؤساء أفرقة الخبراء الحكوميين، لا سيما فريقي الخبراء الحكوميين المعنيين بتعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والتحقق، ورئيس مؤتمر نزع السلاح، ورؤساء هيئة نزع السلاح، والفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالدورة الاستثنائية الرابعة للجمعية العامة المكرسة لترع السلاح، والمجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح، ومدير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح.

وقد احتفلت اللجنة بعدد من الأحداث، لا سيما المذكرى السنوية العاشرة لاتفاقية الأسلحة الكيميائية، والذكرى السنوية العاشرة لفتح باب العضوية للتوقيع على اتفاقية حظر الألغام، والذكرى السنوية الأربعين للمعاهدة المتعلقة بالفضاء الخارجي.

وانطلاقا مما ذكرت ، هل عززت لجنتنا قضية نزع السلاح والأمن الدولي من خلال عملها؟ وإن الأمر متروك للجنتنا - وللمراقبين الخارجيين بكل تأكيد في آخر المطاف - من أجل تقييم أدائنا.

وبطبيعة الحال، ما زالت هناك خلافات داخل اللجنة، لا سيما بشأن المسائل المتعلقة بالأسلحة النووية. غير

أنه يجب علينا أن نقدر - ومن المشجع أن نلاحظ - النبرة الإيجابية والبناءة التي ميزت مناقشاتنا.

وآمل أن يوفر هذا أرضا حصبة يمكن على أساسها إحراز تقدم في المناقشات والمفاوضات المستقبلية بشأن نزع السلاح في حنيف، وفي الهيئات الأحرى المعنية بترع السلاح وحتى هنا في نيويورك خلال الأسابيع والأشهر القادمة.

واصلت اللجنة الأولى الممارسة التي أسسها منذ عامين، سلفي، أي، إفساح المجال في برنامج عمل اللجنة لمشاركة المجتمع المدني في المناقشة الموضوعية بشأن المسائل النووية، والفضاء الخارجي والأسلحة التقليدية، ولا سيما بشأن عملية تطوير معاهدة للاتجار بالأسلحة. ونقدر أيما تقدير نشاط المجتمع المدني ومثابرته وإسهامه في وضع معايير أنظمة مراقبة الأسلحة وتطبيق تلك المعايير. وبوسعنا في ذلك الإطار العام الأوسع نطاقا أن نبرر مشاركة المنظمات غير الحكومية في مناقشات اللجنة الأولى، التي هي جهاز حكومي دولي، ويتعين عليها – وينبغي التشديد على هذا – أن تظل كذلك.

تشرفت وتأثرت كثيرا بشرف رئاسة اللجنة الأولى، وهي لجنة استحقت ما تحمله من أوسمة تقدير. وأعرب عن بالغ امتناني لجميع الوفود. بطبيعة الحال، أشكر كثير الشكر المجموعة الأفريقية التي تفضلت بتشجيع وتأييد ترشيح بلدى، السنغال.

وإلى زملائي أعضاء المكتب، هؤلاء الزملاء الأفاضل الذين ظللت أعمل معهم يوميا: نائب الرئيس، السيد بسام درويش ممثل الجمهورية العربية السورية، والسيد ريكاردو موروتي ممثل بيرو، والسيد رومان هنغر ممثل سويسرا، وإلى مقرر لجنتنا السيد داينيوس بوبليوس ممثل ليتوانيا؛ أود أن أقول لهم كم أنا سعيد بالإشادة بالتزامهم ومشاركتهم النشطة في مداولات اللجنة. كما لا يفوتني أن أعرب عن

تقديري العميق للممثل السامي لشؤون نزع السلاح السيد سيرجيو دوارتي وإلى جميع رفاقه في مكتب شؤون نزع السلاح الذين أيدوني وكانوا مصدرا للإلهام الفكري.

لا يمكنني أن أنسى السيد حارمو ساريفا، أمين اللجنة وفريقه النشط والمؤهل الذي أُكن له تقديراً كبيراً على مساعدته القيّمة وما أبداه من مهنية قبل دورتنا وخلالها.

وفي الختام، أود أيضا أن أعرب، باسم اللجنة الأولى، عن صادق تقديرنا لجميع المترجمين الفوريين والمترجمين التحريريين ومدوني المحاضر ومسؤولي الإعلام ومسؤولي الوثائق ومسؤولي المؤتمرات ومهندسي الصوت وموظفي الأمن؛ الذين أتاحت أعمالهم اليقظة والحريصة المحال لسير مداولات اللجنة سيراً سلساً.

أود التـذكير بـأن اللجنـة سـتجتمع في أيـار/مـايو أو حزيــران/يونيــه ٢٠٠٨ لانتخــاب رئيــسها للــدورة الثالثة والستين.

السيد درويش (الجمهورية العربية السورية): شكرا سيدي الرئيس، آسف لأخذي الكلمة بعد أن ألهينا من أعمالنا. وأرجو أن تسجل هذه الكلمات كجزء من الاحتفاء بانتهاء أعمالنا الجيدة والميسرة دائما. يريد وفدي أن يسجل أمام هذه اللجنة الكريمة أن قيادتكم لأعمالها كانت تتسم بالروعة، والهدوء، والرصانة، والجدية، والمرونة، واليسر، والحكمة، والطيبة أيضا، والتي هي جميعها تبدو من صفات شخصكم الكريم. كما نود تسجيل الشكر الجزيل للسيد سيرجيو دواري لمواكبته الملحوظة هذا العام لأعمال لجنتنا، وتسجيل الشكر أيضا لأعضاء هيئة المكتب وجميع الزملاء من أمانة اللجنة وعلى رأسهم السيد حارمو ساريفا وإلى جميع الزملاء الكرام.

السيد روديارد (إندونيسيا) (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم حركة عدم الانحياز. اسمحوا لي، أولا وقبل كل شيء، أن أعرب عن امتناني وتقديري لكم، سيدي الرئيس، على قدراتكم ومهاراتكم الفائقة في إدارة أعمال اللجنة الأولى. لقد سارت أعمال اللجنة بصورة تُشير الإعجاب وفي حو ساده الاحترام المتبادل، كما أشرتم بحق قبل لحظات، ونحن نشيد بكم بسبب ذلك.

ومثلما كان الأمر عليه في الأعوام الماضية، استمرت حركة عدم الانحياز خلال سير أعمال اللجنة هذا العام، في العمل بنشاط وبصورة بنّاءة وأبدت رؤية إيجابية. وقدمنا، خلال الجلسة سبعة مشاريع قرارات ومشروع مقرر لتنظر اللجنة فيها. وكان أحد مشاريع القرارات تلك جديداً تماماً. وحظيت مشاريع القرارات ومشروع المقرر بتأييد ساحق من جانب الدول الأعضاء. وفي هذا الصدد، تود الحركة أن تعرب عن امتنافها وتقديرها لجميع الوفود التي قدمت دعمها.

اسمحوا لي أن اغتنم هذه الفرصة، من خلالكم، سيدي الرئيس، للإعراب عن صادق تقديرنا لأعضاء المكتب، والزملاء الأعزاء أيضا، الذين عملوا بجد إلى جانكم.

ونتقدم بشكر خاص لأمين اللجنة وكل موظفيه لتفانيهم وتعاولهم أثناء الدورة. وفريق الأمانة العامة لم يدخر جهدا لتيسير عمل الدول الأعضاء، ونأمل أن تستمر علاقة العمل الإيجابي معهم في المستقبل. وموقع كويك فيرست، الأداة الجديدة التي ابتدعتها الأمانة العامة وقدمتها حلال الدورة الثانية والستين، كانت ذات فائدة جمة أيضا. ونأمل أن نستمر في البناء على ذلك في المستقبل.

أخيرا، فإن حركة عدم الانحياز تبقى ملتزمة بتعزيز السلام والأمن الدوليين من خلال تدابير نزع السلاح

أساسا. ونعتقد بقوة أن تعددية الأطراف والحلول المتفق عليها في إطار متعدد الأطراف، وفقا لميثاق الأمم المتحدة، ما زالت هي الوسيلة المستدامة الوحيدة للتصدي لقضايا نزع السلاح والأمن الدولي. وأملنا أن تعددية الأطراف، في إطار الأمم المتحدة، سوف تميئ الزخم المطلوب للمضي قدما في حدول أعمال نزع السلاح وعدم الانتشار في مساعينا في المستقبل.

وقبل أن أعلن كبادرة تقدير للتعاون الممتاز الذي حظينا الوطنية، أن أعلن كبادرة تقدير للتعاون الممتاز الذي حظينا به، وتهنئة للجميع بالخاتمة الناجحة لعملنا في اللجنة الأولى، أن البعثة الإندونيسية تود أن تدعوكم، سيدي الرئيس، وأعضاء المكتب، ومندوبي الدول الأعضاء في اللجنة الأولى وجميع أعضاء الأمانة العامة والمنظمات غير الحكومية في اللجنة الأولى، إلى حفلة – وليس حفلا رسميا – سنقيمها مساء الجمعة، ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ في مقر بعثتنا. وسترسل الدعوات إلى هذه الحفلة قريبا.

السيد مراكشي (الغرب) (تكلم بالفرنسية): ونحن في ختام أعمال اللجنة الأولى، يود وفدي أن يتقدم بخالص التهنئة لكم، سيدي الرئيس، على الروح المهنية والحنكة ورباطة الجأش – عند الاقتضاء – التي أدرتم بها عمل اللجنة الأولى خلال هذه الدورة. ووفدي يسرى أن قيادتكم مسؤولة، إلى حد كبير، عن يسر وسلاسة عملنا، كما أن روح الدعابة التي تحليتم بها ساعدتنا في النظر في عدد كبير جدا من مشاريع القرارات والتفاوض بشأها واعتمادها في فترة وحيزة، مقارنة باللجان الأحرى للجمعية العامة. ووفدي يثني، بالطبع، على البيان الذي أدلت به إندونيسيا نيابة عن حركة عدم الانجياز لتهنئتكم وشكركم، سيدي.

أحيرا، وإن كنت غير مفوض رسميا بالتكلم نيابة عنهم، إلا أنني على يقين من أن وفودا كثيرة، وخاصة الوفود

الأفريقية والعربية، تتشاطر رأي وفد مملكة المغرب، وأحثها على الإدلاء بآرائها.

السيد برييرا غوميز (البرتغال) (تكلم بالانكليزية): الآن وقد أو شكت اللجنة الأولى أن تنتهي من عملها، فإن رئاسة الاتحاد الأوروبي تود أيضا أن تغتنم هذه الفرصة لتوجيه كلمات الشكر.

أولا، أود أن أشكركم، رئيسنا السفير بول بادجي، على أدائكم الحكيم والبارع في الاضطلاع بمهمتكم. لقد أعليتم شأن اللجنة الأولى والجمعية العامة والأمم المتحدة برمتها. وإدارتكم لمداولاتنا تمت بكفاءة مشهودة، ومارستم القيادة بحزم مع التحلي بالمرونة، عند الاقتضاء. وكان ذلك مفتاح نجاحنا. ونتقدم بالشكر أيضا لجميع أعضاء المكتب وزملائكم من البعثة الدائمة للسنغال الذين تفانوا في عملهم.

وتود رئاسة الاتحاد الأوروبي أيضا أن تعرب عن تقديرها لعمل الأمانة العامة، والممثل السامي لشؤون نزع السلاح، السيد سيرجيو دواري، وأعضاء مكتب شؤون نزع السلاح، وأمين اللجنة الأولى، السيد حارمو ساريفا، وفريقه. إن ما اتصفت به الأمانة العامة من كفاءة ومهارة قد يسر عملنا كثيرا هذا العام.

السيد أوبيساكن (نيجيريا) (تكلم بالانكليزية): بالنيابة عن المجموعة الأفريقية، أود أن أهنئكم، سيدي الرئيس، وأمين اللجنة، السيد حارمو ساريفا، والممثل السامي لشؤون نزع السلاح، سيرجيو دوارتي، وسائر أعضاء المكتب، والأمانة العامة وجميع أعضاء الوفود الحاضرين هنا على التعاون الرائع، والطريقة التي أدار بحا الرئيس مداولاتنا ونوعية مشاريع القرارات المتخذة. وباسم أفريقيا، أود أن أتقدم بشكر حاص للجميع على اعتماد مشاريع القرارات التي قدمتها أفريقيا. ونحن ممتنون للغاية.

أود أن أختتم باقتباس قول أفريقي مأثور، مفاده أنه عندما ينجح عملك، لا بد أن تشعر بكل الفخر. ونحن نفخر بكم، سيدي الرئيس، كابن بار من أبناء أفريقيا. كما أننا نفخر بجميع أعضاء الأمانة العامة والمكتب.

رفعت الجلسة الساعة . ١٦/٥.